عن هذا اليوم والاثنين **والحاصل**
ان الذي ينبغي اعتماده والعمل به هو المبدأ اه
في يوم الاثنين مطلقا والافضل الابكار والا ففي
يوم الخميس بشرط كونه اول النهار **فهذا**
هو الذي دلت له الاخبار مع المناسبات المذكورة
والآثار كما يلتفت وان كثر جمع قايله وجعل مقدار
فاعله فما من احد الا وماخوذ من قوله ومنبوذ به
الهوى الا الذي ايد بالعصمة فما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى عليه من ربه الطاهر الكريمة
وقد قال السيد الجليل الفياض ابو علي الفضيل
بن عياض عليك بطرق الهدى ولا تغرك قلة
السالكين واياك وطرق الضلال ولا تغرك كثرة
الهالكين **هذا** مع ما ورد في فضلها
مطلقا من الاحاديث كقوله صلى الله عليه وسلم
تعرض الاعمال يوم الاثنين ويوم الخميس **رواه**
مسلم والترمذي عن ابي هريرة وزاد الترمذي فاحب
ان تعرض عملي وانا صايم وقال حديث حسن وهذا
الحديث وحده كاف في استحباب البداءة فيها
وسيل صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الاثنين

فقال

فقال ذلك يوم ولدت فيه ويوم بعثت او انزل
علي فيه **رواه** مسلم عن ابي قتادة وقد
استحب العلماء صومهما لهذا **وايضا**
فقد ضاعف يوم الاثنين لزيادة المناسبات السابقة
التي هاهنا بعضها صار افضل من يوم الخميس
بلا خلاف وافضل من يوم الجمعة عند اقوام ومثلها
اجمع الصوفية وهم العلماء بالله وفيهم الجهابذة
في علم الظاهر وافقههم كثير من الفقهاء على
ان ليلة المعراج افضل من ليلة القدر وفيها
قال امام علي الظاهر والباطن القطب اليافعي
فيا ليلة فيها السعادات والمنى لقد صغرت في جنبها ليلة القدر
وقال البرهان بن مطير في ليلة فاقت الازمان فاطبة
فضلا باحمد لما كان ساريها وجمهور الفقهاء على
تفضيل ليلة القدر عليها **واما** يوم الجمعة
وان كان افضل ايام الاسبوع عند الجمهور لكن
فد خصه الشارع بوظايف مطلوبة فيه حيث
عليها حيث كره صومه وحبه لانه مظنة الضعف
عن القيام بها كما جاء ومن ثم يكره اذا صام معه
لخبر الآخر ابي اليوم الآخر بصومه نقصها ان كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)